على قاتله لاباحة دمه والزاني بالياء على الاصل ويروى بحذفها اكتفاء بالكسرة
كقوله تعالى الكبير المتعال والمارق الخارج من الدين وللاصيلي ولابي ذر عن
الكشميهني والمفارق لدينه التارك له التارك الجماعة من المسلمين ولابي ذر عن ابن
عساكر للجماعة بلام الجر وفي شرح المشكاة والتارك للجماعة صفة موكدة للمارق اي الذي
ترك جماعة المسلمين وخرج من جملتهم وانفرد عن زمرتهم واستدل بهذا الحديث على ان
تارك الصلاة لا يقتل بتركها لكونه ليس من الامور الثلاثة وقد اختلف فيه والجمهور
على انه يقتل حدا لا كفرا بعد الاستتابة فان تاب والا قتل وقال احمد وبعض المالكية
وابن خزيمة من الشافعية انه يكفر بذلك ولو لم يجحد وجوبها وقال الحنفية لا يكفر
ولا يقتل لحديث عبادة عند اصحاب السنن وصححه ابن حبان مرفوعا خمس صلوات
كتبهن الله على العباد الحديث وفيه ومن لم يات بهن فليس له عند الله عهد ان شاء عذبه
وان شاء ادخله الجنة والكافر لا يدخل الجنة وتمسك الامام احمد بظواهر احاديث
وردت في تكفيره وحملها من خالفه على المستحل جمعا بين الاخبار واستثنى بعضهم
مع الثلاثة قتل الصايل فانه يجوز قتله للدفع والحديث اخرجه مسلم وابو داود في
الحدود والترمذي فيه وفي الديات والنسائي في المحاربة باب
من اقاد اي اقتص بالحجر وبه قال حدثنا محمد بن بشار بالموحدة والمعجمة بندار
قال حدثنا محمد بن جعفر غندر قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن هشام بن زيد
عن جده انس رضي الله عنه ان يهوديا لم يسم قتل جارية على اوضاح بضاد
معجمة وحاء مهملة حلي من فضة لها فقتلها بحجر فجيء بها الى النبي صلى الله عليه النبي
وسلم وبها رمق بعض الحياة فقال صلى الله عليه وسلم لها أقتلك بهمزة
الاستفهام اي فلان واسقط للعلم به نعم ثبت في اليونينية فاشارت براسها
ان لا ثم سالها صلى الله عليه وسلم الثانية فاشارت براسها اشارة مفهمة
ان نعم ولابي ذر عن الحموي والمستملي اي نعم بالتحتية بدل النون وكلاهما كما
مر تفسير لما قبله والباقي براسها في الثلاثة بالاحالة فقتله فقام بقتله بعد
اعترافه النبي صلى الله عليه وسلم فقتل بحجرين وفي الباب السابق بين
الحجرين هذا باب بالتنوين يذكر فيه من قتل بضم الاول
وكسر الثاني له قتيل قال في الكواكب فان قلت الحي يقتل لا القتيل لان قتل
القتيل محال واجاب بان المراد بالقتيل بهذا القتل لا بقتل سابق قال
ومثله يذكر في علم الكلام على سبيل المغلطة قالوا الايجاد اما ايجاد موجود لان
الموجد اما يوجده في حال وجوده فهو تحصيل الحاصل واما حال العدم فهو
جمع بين النقيضين فيجاب باختيار الشق الاول اذ ليس ايجادا للموجود
لوجود سابق اي ليكون تحصيل الحاصل بل ايجاد له بهذا الوجود وكذا الحديث
من قتل

من قتل قتيلا فله سلبه فهو اي ولي القتيل بخير النظرين اما الدية واما
القصاص وبه قال حدثنا ابو نعيم هو الفضل ابن دكين قال حدثنا شيبان
بن عبد الرحمن النحوي البصري نزيل الكوفة عن يحيى ابن ابي كثير صالح عن ابي سلمة
بن عبد الرحمن بن عوف عن ابي هريرة رضي الله عنه ان خزاعة بضم الخاء المعجمة
وفتح الزاي المخففة وبعد الالف عين مهملة القبيلة المشهورة قتلوا رجلا وكانت
خزاعة قد غلبوا على مكة وحكموا فيها ثم اخرجوا منها فصاروا في ظاهرها ورواية
شيبان في باب كتابة العلم من كتاب العلم قال المولف محولا للسند وقال عبد الله
بن رجاء ضد الخوف ابن المثنى شيخ المولف ووصله البيهقي من طريق هشام
بن علي السيرافي عنه قال حدثنا حرب بفتح المهملة وسكون الراء بعدها موحدة
ابن شداد ولفظ الحديث له عن يحيى ابن ابي كثير انه قال حدثنا ابو سلمة
بن عبد الرحمن قال حدثنا ابو هريرة رضي الله عنه انه اي ان الشان عام
فتح مكة قتلت خزاعة رجلا لم يسم من بني ليث بالمثلثة القبيلة
المشهورة المنسوبة الى ليث بن بكر بن كنانة بن خزيمة ابن مدركة بن الياس
بن مضر بقتيل لهم في الجاهلية اسمه احمر واسم الخزاعي الذي قتل خراش
بالخاء والشين المعجمتين بينهما الف ابن امية وذكر ابن هشام ان المقتول من بني
ليث اسمه جندب بن الاكوع قال في الفتح ورايت في الجزء الثالث من فوايد
ابي علي بن خزيمة ان اسم الخزاعي القاتل هلال بن امية فان ثبت فلعل هلالا
لقب خراش وفي مغازي ابن اسحق حدثني سعيد بن ابي سندر الاسلمي
عن رجل من قومه قال كان معنا رجل يقال له احمر وكان شجاعا وكان اذا نام
غط فاذا طرقهم شيء صاحوا به فيثور مثل الاسد فغزاهم قوم من هذيل
في الجاهلية فقال لهم ابن الاثوع بالثاء المثلثة والعين المهملة لا تعجلوا حتى
انظر فان كان احمر فيهم فلا سبيل اليهم فاستمع القوم فاذا غطيط احمر
فمشى اليه حتى وضع السيف على صدره فقتله واغاروا على الحي فلما
كان عام الفتح وكان الغد من يوم الفتح اتى ابن الاثوع الهذلي حتى دخل
مكة وهو على شركه فراته خزاعة فعرفوه فاقبل خراش بن امية فقال
افرجوا عن الرجل فطعنه بالسيف في بطنه فوقع قتيلا فقام رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقال وفي رواية شيبان في العلم فاخبر بذلك النبي
صلى الله عليه وسلم فركب راحلته فخطب فقال ان الله حبس عن مكة
الفيل بالفاء والتحتية هو الحيوان المعروف المشهور في قصة ابرهة وهي
انه لما غلب على اليمن وكان نصرانيا بنى كنيسة والزم الناس اليها فاستغفل
بعض العرب الحجبة وتغوط فيها وهرب فغضب ابرهة وعزم على تخريب

Copyright © King Saud University